



تعليمية ل.ت.ع.ب.م رقم 02-23 المؤرخة في 07 نوفمبر 2023 تحدد اجراءات نظام العناية الواجبة التي يتعين على مستشار الاستثمار التساهمي وضعها لاختيار المشاريع الاستثمارية التساهمية

المادة 1 - تهدف هذه التعليمية إلى تحديد اجراءات نظام العناية الواجبة التي يتعين على مستشار الاستثمار التساهمي وضعها لاختيار المشاريع الاستثمارية التساهمية التي سيتم عرضها على المستثمرين من خلال منصته للاستشارة في ميدان الاستثمار التساهمي، طبقا للمادة 21 من نظام لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها رقم 01-23 المؤرخ في 21 رمضان 1444 الموافق لـ 12 أبريل 2023 يحدد شروط اعتماد و ممارسة المستشارين في ميدان الاستثمار التساهمي و مراقبتهم.

المادة 2 - يجب على مستشار الاستثمار التساهمي أن يتخذ جميع التدابير اللازمة للتحقق والتأكد، على وجه الخصوص من :

- جدوى مشروع الاستثمار التساهمي؛
- مهارات ونزاهة أصحاب المشاريع الاستثمارية التساهمية؛
- تناسق المعلومات المتعلقة بمشروع الاستثمار التساهمي التي يقدمها أصحاب المشاريع.

المادة 3 - تدخل هذه التعليمية حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ إمضاءها.

حرر بالجزائر في 07 نوفمبر 2023

يوسف بوزنادة